

المقنعة

[842] [14] مختصر كتاب إجارة أرض بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب كتبه فلان بن فلان في صحة من عقله، وجواز من (1) أمره، طائعا غير مكره، لا يولى على مثله، لفلان بن فلان: إننى قد آجرتك الأرض المعروفة بكذا التي في موضع كذا من رستاق كذا، وهى كذا وكذا جريبا بالهاشمي، وأحد حدودها ينتهي إلى موضع كذا، والحد الثاني والثالث والرابع ينتهي إلى كذا، بعد معرفتنا جميعا بها، وإحاطة علمنا بصفتها، كذا وكذا سنة، أولها مستهل شهر كذا، وآخرها انسلاخ شهر كذا، نجم كل سنة من هذه السنين كذا وكذا، تؤديه إلى وقت كذا وكذا، على أن تزرعها ما شئت من الغلات الشتوية والصيفية، وتقوم بذلك وبعمارتها له بنفسك واجرائك وعواملك، وتؤدي إلى السلطان حقه مما تخرجه هذه الأرض من غير مؤنة تلزمني فيه ولا تبعة، فقبلت هذه الاجارة على هذه الشرائط المذكورة، وسلمت هذه الأرض إليك، فتسلمتها مني. شهد الشهود المسمون في هذا الكتاب على إقرار فلان بن فلان بذلك، وقبول فلان بن فلان ذلك بعد أن قرئ عليهما، فأقرا بفهمه ومعرفته جميعه في صحة منهما، وجواز أمر، طائعين غير مكرهين، لا يولى على مثلهما. في شهر كذا من سنة كذا. مختصر كتاب آخر في المزارعة بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب كتبه فلان بن فلان في صحة منه،

(1) في ب، ز: " جواز أمره " .